

رئيس اللجنة العليا لوحدة تنظيم التأمين:

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين ولائحته التنفيذية وتعديلاتها،
- والقانون رقم (116) لسنة 2013 في شأن تشجيع الاستثمار المباشر في دولة الكويت،
- والقرار رقم (14) لسنة 2022 بشأن طلبات إصدار تراخيص مزاولة أنشطة التأمين والمهن التأمينية،
- وبناءً على قرار اللجنة العليا لوحدة تنظيم التأمين في اجتماعها رقم (1) لسنة 2025 المنعقد في 2025/1/16،
- وبناءً على المصلحة العامة،

قرر ما يلي:

مادة أولى

يُشترط لترخيص الشركات الأجنبية العاملة في دولة الكويت تقديم المستندات الدالة على أن الشركة الام حاصلة على أحد التصنيفات الائتمانية من احدى وكالات التصنيف الدولية المعتمدة التالية:

- 1- إيه إم بست (AM Best)
- 2- ستاندرد آند بورز (Standard & Poor's)
- 3- موديز لخدمات المستثمرين (MOODY'S)
- 4- فيتش للتصنيفات (Fitch)

مادة ثانية

يُشترط أن يكون التصنيف الائتماني وفقاً للحد الأدنى المحدد التالي أو ما يعادله:

الحد الأدنى للتصنيف	وكالات التصنيف المعتمدة
B+	إيه إم بست (AM Best)
BBB	ستاندرد آند بورز (Standard & Poor's)
BAA	موديز لخدمات المستثمرين (MOODY'S)
BBB	فيتش للتصنيفات (Fitch)

مادة ثالثة

تلتزم فروع الشركات الأجنبية بما يلي:

- أن تحافظ الشركة الأم على تصنيفها خلال فترة ترخيصها.
- تقديم شهادة مصدقة ومرفق بها الترجمة باللغة العربية سنوياً تفيد بأن الشركة مصنفة من إحدى وكالات التصنيف المعتمدة.
- في حال قيام الشركة بتقديم شهادة تصنيف صادرة من وكالات تصنيف دولية تعادل إحدى وكالات التصنيف المعتمدة من قبل الوحدة، فإنه يجب تقديم شهادة مصدقة ومترجمة باللغة العربية للنظر فيها.
- في حال انخفاض تصنيف الشركة عن الحد الأدنى المذكور في المادة الثانية من هذا القرار، يتم اخطار الوحدة فوراً.
- أي شروط أو متطلبات إضافية تقرها الوحدة.

مادة رابعة

على الشركات الالتزام بتقديم تقارير التصنيف الائتماني وأي تعديلات تطرأ عليها لوحدة تنظيم التأمين خلال (90) يوم اعتباراً من تاريخ صدورها.

مادة خامسة

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

رئيس اللجنة العليا



محمد سليمان العتيبي



صدر بتاريخ 2025-01-23